

Distr.
GENERAL

A/52/325
8 September 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البنود ٣٩ و ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١
من جدول الأعمال المؤقت*

المحيطات وقانون البحار

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي

البيئة والتنمية المستدامة

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

رسالة مؤرخة ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين
 العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لجمهورية
 إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي وبالإشارة الى البيان المشترك الذي وقعه رئيسا تركمانستان
وكازاخستان (A/52/93، المرفق)، في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ بشأن الوضع القانوني لبحر قزوين، أود توجيه
انتباهمكم الى النقاط التالية:

إن النظام القانوني المنظم لشؤون بحر قزوين قد حددته معايدة الصداقة المبرمة بين إيران وروسيا
في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٢١، فضلا عن اتفاق التجارة والملاحة بين إيران واتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ١٩٤٠ والرسائل المرفقة به. ووفقا لتلك الصكوك، وصف بحر قزوين،
باستثناء منطقة خالصة لصيد الأسماك مساحتها ١٠ أميال، على أنه بحر إيراني سوفيaticي.

* 9723300 *

وتتجدر الإشارة إلى أن وزراء خارجية الدول الخمس المشاطئة لبحر قزوين قد اتفقوا في اجتماعهم المعقود في عشق آباد في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، على أن يستكمل النظام القانوني لبحر قزوين، بعد تفكك اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، استناداً إلى قرار يصدر بالإجماع عن الدول المشاطئة الخمس.

بيد أنه يجب القول إنه ما دام النظام القانوني القائم لم يستكمل، فإن أية ترتيبات أخرى أو أي استغلال آخر لبحر قزوين، يخالف نظامه الحالي، لن يكون مقبولاً لدى جمهورية إيران الإسلامية كما أن الدول المنتهكة للنظام القانوني لبحر قزوين تتحمل المسؤلية الكاملة عن الأضرار التي تلحق بالدول المشاطئة الأخرى من جراء الأنشطة غير القانونية في بحر قزوين.

وبالنظر إلى النقاط المذكورة أعلاه، فإن حكومتي ترى أن الفقرة ١ من البيان المشترك الذي وقعه رئيساً تركمانستان وكازاخستان بشأن "تعيين الحدود الإدارية والإقليمية على طول خط يمتد وسط البحر" تشكل خطوة تنتهك النظام القانوني القائم وتعلن أنها ليس لها أية قيمة قانونية ولن تؤثر، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على النظام القانوني القائم ولا على أي اتفاق مستقبلي قد يبرم بين الدول المشاطئة الخمس.

وأكون ممتنًا لو أمكن تعميم هذه الرسالة كوثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في إطار البنود ٣٩ و ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ من جدول الأعمال.

(توقيع) مجید تاخت - رافتشی

السفير

القائم بالأعمال المؤقت

— — — — —